هذه الاعانة كانه صلى الله عليه وسلم لم يقيدها بحالة خاصة بل اخبر بانها
دائمة بدوام كون العبد في عون اخيه وروي احمد من كان في حاجة اخيه
كان الله في حاجته والطبراني افضل الاعمال ادخال السرور على المؤمن
فكسوت عورته او اشبعت جوعته او قضيت له حاجته ورد من سعي
في حاجة اخيه المسلم قضيت له اولم تقض غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر وكتبت له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق وامر
الحسن ثابت البناني والشعبي في حاجة فقال انا معتكف فقال له
يا اعمش اما فقام ان مشيت في حاجة اخيك المسلم خير لك من حجة
بعد حجة وروي احمد ان خبابا ابن الارت خرج في سرية فكان صلى
الله عليه وسلم يحلب غنم اهله فتملا الحفنة حتى تفيض زيادة
على محلبها فلما قدم وحلبها عاد الى ما كان وكان ابو بكر رضي الله عنه
يحلب للحي اغنامهم فلما استخلف قيل الآن لا يحلبها فقال بلى وابي
لارجوا ان لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء كنت افعله وذلك لان
العرب كانوا يستنجبون حلب النسابل روي خير لا تسقوني حلب
امراة وكان عمر رضي الله تعالى عنه يتعاهد الارامل فيستقي لهن الماء
بالليل وزار طلحة داخلا بيت امراة ليلا فدخل لها نهارا فاذا
هي عجوز عمياء مقعدة فقال ما يصنع هذا الرجل عندك فقالت له منذ
كذا اتعاهدني بما يقوم به من اليوم وما يصلح لي شاني ويخرج عني
الاذى ويقيم بيتي فقال طلحة لنفسه ثكلتك امك يا طلحة اعثرات
عمر تتتبع ومن يسلك طريقا فعيلا من الطرق لان الرجل ونحوها
تطرقه وتطلبه وتسعى فيه ويصح ان يراد به هنا ما يشمل طرقه
المعنوية كحفظه ومذاكرته وبطالعته وتفهمه وكل ما يتوصل به
اليه يلتمس اي يطلب فيه اي في غايته او سببه او فيه حقيقة
لكنه نادر جدا فلا يحمل الحديث عليه على شرعيا او الة له قاصدا به
وجه الله تعالى قيل وهذا وان اشترط في كل عبادة لكن عادة العلما

تقييد

تقييد هذه المسئلة به لان بعض الناس قد يتساهل فيه وقيل عنه
انتهى وكانه يريد ان تطرق الربا للعلم اكثر من تطرقه لسائر العبادات
فاحتيج للتنبيه فيه على الاخلاص للاعتناء بشانه ومن الان الشروع
من تفسير وحديث وفقه المنطقة الذي بايدي الناس اليوم فانه
علم مفيد لا محذور فيه بوجه وانما المحذور فيما كان يخلط به قبل
من الفلسفيات المنابذة للشرايع ولانه نحو العربية في كما ان النحو
منطق الالفاظ ولانه كالعربية في انه من مواد اصول الفقه ولان
الحكم الشرعي لابد من تصوره والتصديق به اثباتا او نفيا والمنطق
هو الرصد لبيان احكام التصور والتصديق فوجب كونه علما شرعيا
ان هو ما صدر عن الشرع او توقف عليه العلم الصادر عن الشرع
توقف وجود كعلم الكلام او توقف كمال كعلم العربية والمنطق وهذا
هو موجب مدح الغزالي له وقوله لا ثقة بفقه من لم يتمنطق
اي لان فواعد المنطق مركوزة فيه بالطبع في ذهنه كالمجتهد بن
في العصر الاول او بالتعلم ومن اثنى عليه ايضا الفخر الرازي والسيف
الآمدي وابن الحاجب وشراح كتابه وغيرهم من الائمة وقول ابن
الصلاح وغيره بتحريمه محمول على ما كان في زمنهما من المخلوط
بالفلسفة وفرعها من الالهي والطبيعي والرياضي على ان الحليمي
وغيره صرحوا بجواز تعلم هذه ليرد على اهلها ويدفع شرهم
عن الشريعة فيكون من باب اعداد العدة سهل الله له طريقا
الى الجنة اي ان طلبه وتحصيله يرشد الى طلب الهداية والطاعة
الموصلة الى الجنة وذلك ليس الا بتسهيله تعالى والا فبدون لطفه
وتوفيقه لا ينفع علم ولا غيره او انه يجازي على طلبه وتحصيله بتسهيل
دخول الجنة بان لا يبري من مثاق الموتى ما يراه غيره وهذا اقرب لظاهر
الحديث واستفيد منه مع ما قبله ومع قوله تعالى جزاء وفاقا ان الجزا
يكون من جنس العمل ثوابا وعقابا كالتنغيص بالتنغيص والتيسير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)